

# وقائع المؤتمر العلمي الدولي المدمج الثاني

الجزء الأول



## وقائع المؤتمر العلمي الدولي المدمج الثاني

دور البحث العلمي في خدمة المجتمع وحل الأزمات

الدراسات القانونية و العلوم السياسية  
العلوم المالية والمصرفية  
اللغة و العلوم الإسلامي  
اللغة الإنجليزية وأدابها والدراسات التربوية

dic.alkadhum-col.edu.iq

وقائع المؤتمر الدولي الثاني  
دور البحث العلمي في خدمة المجتمع وحل الازمات

كلية الامام الكاظم ( عليه السلام ) – اقسام الديوانية

رقم الايداع	٣٨٦٧ دار الكتب والوثائق الوطنية ببغداد لسنة ٢٠٢٢م
ISBN	٩٧٨-٩٩٢٢-٩٩٢٨-٢-٢

حقوق الطبع والنشر محفوظة للكلية  
يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه أو نشر البحث في مجلة أو مؤتمر بكل طرق المشاركة و الطبع  
والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي والمسموع والحاسوبي وغيرها من الحقوق إلا بإذن خطي من  
الكلية



المؤتمر الدولي الثاني - دور البحث العلمي في خدمة المجتمع وحل الازمات

المحتويات

الصفحات	الباحثين	الموضوع
		الاية الكريمة
٣-١		المحتويات
٥-٤		اهداف ولجان ومحاور المؤتمر
٧-٦		كلمة السيد العميد
٩-٨		كلمة السيد معاون العميد
<b>المحور القانوني</b>		
٢٧-١١	أ.د.حسون عبيد هجيج د.حبيب ابراهيم حمادة	جريمة حيازة المخدرات دراسة تحليلية في ضوء قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٧
٤٨-٢٨	م.م. سربست احمد اسماعيل	تكيف جرائم الأتفال كإحدى الجرائم الدولية
٧٣-٤٩	م. د. صلاح عجمي جميل	تحديد الشخص المسؤول مدنياً عن فعل الخاضع للرعاية والرقابة
٩٣-٧٤	م. حازم فارس حبيب	المركز القانوني للمنظمات الدولية الرياضية
١٢٢-٩٤	م.د محمد حامد الغنام	الدفع بإطاعة الأوامر العليا في القانون الجنائي الدولي
١٤٧-١٢٣	م.د زينة صاحب كوزان السيلاوي م.د سلمان كامل سلمان الجبوري	التنظيم التشريعي لحرية البحث العلمي)
١٥٤-١٤٨	م.د أحمد حميد عجم البديري	مبررات مكافحة الفساد الإداري والمالي في القانون الدولي
١٩٩-١٥٥	م.د عباس سلمان محمد علي	مبدأ حسن النية في عقود التجارة الدولية – البيع الدولي أنموذجاً (دراسة مقارنة )
٢١٣-٢٠٠	م.م. حسام عبيس عودة م.م. زهراء رعد محمد	استثمار المصارف لأموال العملاء عن طريق الاعتماد للسحب على المكشوف
٢٣٤-٢١٤	م.د الاء وديع عبد السادة العبادي	الرقابة الدستورية ودورها في حماية الحقوق والحريات
٢٥٢-٢٣٥	م.د. قيصر محمود عبيس م. ابراهيم عباس الجبوري	حقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في القانون العراقي
٢٦٧-٢٥٣	م.د. منتصر عمران ناجي الرفاعي	التنافس الصيني الأمريكي في النظام الدولي
٢٨٥-٢٦٨	هادي حسن شويخ	الحكم الرشيد والمساءلة والشفافية في العراق بعد العام ٢٠٠٣
٣٠١-٢٨٦	أ.م.د ايناس مكي عبد نصار	الحماية القانونية لسرية المعلومات في عقود الاستثمار
٣٢١-٣٠٢	ا.م.د أزهار صبر كاظم ا.م.د وليد كاظم حسين	الحماية القانونية للحق في التقاضي
٣٥٣-٣٢٢	أ.د. محمد حسين علوان	دور التلفزيون في عصر البث الفضائي في تشكيل الوعي السياسي لدى الجمهور العراقي
٣٨٣-٣٥٤	د. حيدر عبد الرزاق حميد السعدي الباحثة دينا سعدي حميد	ميناء مبارك في ميزان القانون الدولي العام
٣٩٥-٣٨٤	م. حسين خليل مطر .	الوصف القانوني لعلاقة نشر فايروس كورونا بالامن السيبراني في التشريع العراقي

المؤتمر الدولي الثاني - دور البحث العلمي في خدمة المجتمع وحل الازمات

٤١٤-٣٩٦	م.م حسين جاسم شاتي	الوظيفة الاستشارية لمجلس الدولة ودورها في توجيه عمل الإدارة
٤١٨-٤١٥	م. زينب عبد السلام الجنابي	انقضاء عقد تقديم المعونة
٤٣٢-٤١٩	م. عمار مراد العيساوي م.د استيرق محمد حمزة	حماية حقوق السجينات الحوامل دوليا
٤٥٠-٤٣٣	م. د نورس أحمد كاظم الموسوي	الأحكام الموضوعية لجريمة التحرش الالكتروني
٤٦٥-٤٥١	أ.م.د حازم طارش حاتم	تداوليات الخطاب القانوني
٤٧٣-٤٦٦	م.د قاسم تركي عواد جنابي	الأثر المترتب على إعادة المال موضوع الجريمة
٤٨١-٤٧٤	د. حنان محمود عبدالرحيم	دور القانون الدولي الانساني في حل النزاعات الدولية
٤٨٧-٤٨٢	م.م.فانتن مجيد ناصر	حق الاجتماع السلمي في العراق
٤٩٢-٤٨٨	م.د. هند علي حنون عاشور	دور اللغة العربية في التنمية القانونية والسياسية
٥١٦-٤٩٣	أ.م.د.نسرين محسن نعمه أ.م.د. انسام قاسم حاجم	المواجهة الدولية والوطنية للجرائم الالكترونية
٥٣٣-٥١٧	م.م. أحمد ماجد حسين ألمكصوسي	موقف القانون الدولي من سد إيسو وآثاره على الأمن المائي الغذائي في العراق
٥٥٧-٥٣٤	محمود سلمان حبيب	مقومات التعايش السلمي وأثرها في الاستقرار السياسي
٥٦٣-٥٥٨	أ.م.د. كرار صالح حمودي	قرار مجلس الأمن المرقم (١٣٧٣) ودوره في مكافحة الإرهاب الدولي
٥٨٢-٥٦٤	زينب يوسف طالب	ظاهرة الإنتحار في العراق
٥٩١-٥٨٣	م.م رشا عقيل عبد الحسين	القانون وحماية المجين البشري
٥٩٥-٥٩٢	م.د. ضرغام رشيد نوري الشافعي	ازمة انتخاب رئيس الجمهورية في العراق وفق دستور ٢٠٠٥
٦١٧-٥٩٦	م.م علي فاضل ابراهيم	حدود اختصاص القضاء الإداري في القانون العراقي
٦٣٦-٦١٨	م.د كاظم فخري علي الحقوقية الاء حميد محسن	جنسية اولاد داعش (دراسة تحليلية)
٦٦١-٦٣٧	م.د هدى سعدون لفته م.م احمد سعدون لفته	تعسف المدعي باستعمال حق التقاضي
٦٨٤-٦٦٢	م. د. ايمان ناجي العزاوي	النظام القانوني للإقامة الألكترونية والعقود المبرمة بموجبها
٧٠٣-٦٨٥	م.د عمار دغير فالح	مراحل تقديم الحماية للنازحين من النزاعات المسلحة
٧٢٢-٧٠٤	أ.م. د. نهى خالد عيسى أ. د. ميثاق طالب عبد حمادي	دور الشركة ذات الغرض الخاص في إصدار صكوك التمويل
<b>محور اللغة والعلوم الاسلامية</b>		
٧٣٩-٧٢٣	د. سلام باقر كاظم الربيعي	الأصول العملية عند الوحيد البهبهاني (قده)
٧٦٢-٧٤٠	أ.م. د. جواد حسين محمد ورد	جزئية البسملة من الكتاب بين النفي والإثبات
٧٧٠-٧٦٣	د. نوال ياسين ابراهيم د. حيدر غالب محمد	أثر السنة النبوية في تحصين المرأة
٧٨١-٧٧١	أ. د. حليم حماد سليمان	اعتراضات أبي علي الفارسي (ت ٣٧٧ هـ) الصرفية على أبي العباس المبرد (ت ٢٨٥ هـ)

المؤتمر الدولي الثاني - دور البحث العلمي في خدمة المجتمع وحل الازمات

٨٠١-٧٨٢	د. عبد الفضيل ادراوي	الأفاق التربوية والتنموية للعرفان الإسلامي (بحث في حتمية الهوية العملية للعرفان في المنظور القرآني)
٨٢٨-٨٠٢	أ.م.د. حيدر عايد ناصر	الجزور اللغوية لمفردة (الأمي) في القرآن الكريم.. دراسة تحليلية
٨٤٢-٨٢٩	أ.د. قصي سمير عبيس أ.م.د. حيدر عذاب حسين	الاستلزام التخاطبي وأثره في فاعلية الخطاب الاعلامي
٨٦٠-٨٤٣	سيد زهير المسيليني	التربية العقلانية المعتدلة ودورها في تحقيق الوحدة والحضارة الاسلامية الحديثة من وجهة نظر القرآن الكريم
٨٧٦-٨٦١	أ.م.د. مسلم كاظم عيدان م. د. مسلم حسين عطية	قاعدة المتهم بريء حتى تثبت إدانته
٨٩٣-٨٧٧	م. د. مريم مجيد عبد الله	التصديق والإيمان عند المتكلمين "دراسة تحليلية عقدية في ضوء القرآن والسنة"
٩١١-٨٩٤	ا.م.د. أحمد حسن قاسم	تنزيه النبي الأكرم من افتراءات المفسرين في سورة (عبس).
٩٢٨-٩١٢	أ.م. د. فاضل عاشور عبد الكريم أ.م. د. حسام حمزة كاظم	حجية الظواهر في نظر الشارع المقدس
٩٥٢-٩٢٩	د: سيد زهير المسيليني	دراسة تحليلية لموقف المفكرين وعلماء أهل السنة من إيمان أبي طالب
٩٧٢-٩٥٣	م.م. الشيخ حيدر العريضي	دلالة كمال الإمام على حقيقة النبوة بالحوار القرآني أسلوب السؤال المجازي انموذجاً
١٠٠٠-٩٧٣	ا.م. د. أيوب جرجيس العطية	صيغة (فَعُول) بين الفصحى واللهجة العراقية المعاصرة.
١٠١٥-١٠٠١	م.م. زهراء سالم جبار	القرآنية الإيحائية في كتاب زاد المسافر وغرّة محيا الأدب السافر لأبي بحر صفوان بن إدريس التجيبي المرسي
١٠٢٨-١٠١٦	أ.م.د. مياسة وليد طه	التقابل الدلالي في سورة الزمر ( ثنائية السماوات والأرض ) (دراسة سيميائية)
١٠٣٧-١٠٢٩	د. مسلم شاكر جبر	السور المفتحة بأنساق تعبيرية متشابهة " سورتنا القارعة و الحاقة أنموذجاً "
١٠٥٤-١٠٣٨	م. د. فراس هاشم إدريس	أثر الدلالة المعجمية في تأويل النص القرآني
-١٠٥٥ ١٠٨٥	ا. م. د. محمود عبداللطيف حمد	أثر آيات الخشوع في حياة المسلم "دراسة موضوعية"

الوصف القانوني لعلاقة نشر فايروس  
كورونا  
بالامن السيبراني في التشريع العراقي  
م . حسين خليل مطر .

الخلاصة

لقد ظهرت سلوكيات مستحدثة في نشر فايروس كورونا ، وإن هذه السلوكيات لها دلالة واضحة على مدى خطورة الجاني عندما يجعل من الفيروسات أداة لتنفيذ جرائمه ،ومن أهمها القيام بالهجمات السيبرانية لما لذلك من آثار خطيرة على منظومة الأمن السيبراني ،وعلى هذا الأساس لابد من البحث عن الوصف القانوني الملائم لنشر فايروس كورونا بصورة مطابقة مع مساسه بنظام الأمن السيبراني.

summary

New behaviors have appeared in the spread of the Corona virus, and these behaviors have a clear indication of the extent of the danger of the offender when he makes viruses as a tool to carry out his crimes ,the most important of which is cyber-attacks because of the cybersecurity system, and on this basis it is necessary to search for the appropriate legal description for spreading the Corona virus in a manner its violation of the cybersecurity system

## المقدمة

**أولاً : موضوع البحث :** إن الإجراءات المتبعة في فترة جائحة كورونا كانت ولا زالت ذات آثار سلبية كثيرة وخطيرة وكثير من هذه التبعات والآثار أصبحت واقعاً اليوم ، فمع إنعزال ملايين الأشخاص في منازلهم وإغلاق الحدود وجد المجرمون صعوبة في كسب المال من خلال الأنشطة الإجرامية التقليدية كالسرقة والتهريب ، مما جعلهم يلجؤون إلى أنشطة إجرامية أخرى من خلال استغلال الانترنت ، فعالم الجريمة قد كيف نفسه مع ظروف الجائحة أي سرعة تأقلمه معها ، ومن أهم وأخطر هذه الآثار هي تأثيرها على الأمن السيبراني وما نجم عنها من زيادة في عدد الهجمات السيبرانية.

**ثانياً : أهمية البحث :** يهتم هذا البحث في دراسة العلاقة بين جائحة كورونا والأمن السيبراني و الآثار السلبية التي خلفتها الجائحة على منظومة الأمن السيبراني .

**ثالثاً : مشكلة البحث :** تكمن إشكالية البحث في إيجاد الوصف القانوني الملائم لنشر فايروس كورونا على أساس التعمد في نشره وفي ظل تأثر الأمن السيبراني به على اعتبار إن الوصف القانوني يشد الانتباه إلى كل خصوصية يجب توافرها في السلوك الانساني كي يُضفي عليه وصف التجريم فلا يُفوت المشتغل بتطبيق القانون خصوصية ما من الخصوصيات اللازمة لذلك وإلا فإنه بتزايد خطر نعت السلوك بوصف الجريمة .

**رابعاً : منهجية البحث :** سنتناول في هذا البحث دراسة الاوصاف القانونية لنشر فايروس كورونا في التشريع العراقي ،مستنديين في ذلك إلى عرض وتحليل النصوص القانونية المتعلقة بهذا الموضوع ،مع استخدام المنهج الوصفي في هذه الدراسة .

## رابعاً : خطة البحث :

المطلب الأول / مفهوم الأمن السيبراني والهجمات السيبرانية .

المطلب الثاني / تأثير جائحة كورونا على الأمن السيبراني .

المطلب الثالث / البيان الوصفي القانوني لنشر فايروس كورونا في ظل تأثر الأمن السيبراني به .

## المطلب الأول

### مفهوم الأمن السيبراني والهجمات السيبرانية

سنبين في هذا المطلب تعريف كل من الأمن السيبراني والهجمات السيبرانية وذلك في فرعين مستقلين :

## الفرع الأول

### المقصود بالأمن السيبراني

إن دخول وسائل الاتصال الالكتروني الحديثة حياتنا والتي أصبحت جزء لا يتجزأ منها، وذلك لاعتمادنا الكبير على المعلومات في عملياتنا اليومية ، ولقد تحول الأمن مع ظهور مجتمع المعلومات والفضاء السيبراني إلى أحد وأهم قطاعات الخدمات التي تشكل ركيزة أساسية لأنشطة الحكومات والأفراد على حد سواء ، ويُعد الأمن السيبراني ظاهرة حديثة وذلك لارتباطها بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات .

وقد أحاطت بتعريف الأمن السيبراني الكثير من الجهود والمحاولات بهدف تحديد المقصود بهذا المصطلح لما يكتنفه من أبعاد اقتصادية واجتماعية وعسكرية ، فلما كان مفهوم الأمن السيبراني مفهوماً واسعاً يشمل كل عمليات الدخول والخروج والبقاء والتصرف في مكان ما ، ولذلك فإن الفضاء السيبراني يتضمن مختلف قواعد ضبط الاتصالات وانتقال المعلومات وتخزينها وحفظها ، وكذلك يتضمن أمن المواقع وأمن الأنظمة الالكترونية بالإضافة إلى أمن الإتصالات<sup>(١)</sup>.

فالأمن السيبراني حسب التعريف المُعطى له من التقرير الصادر من الاتحاد الدولي للاتصالات حول اتجاهات الاصلاح في الاتصالات للعام (٢٠١٠-٢٠١١) هو مجموعة من المهامات مثل تجميع وسائل وسياسات واجراءات امنية ومبادئ توجيهية ومقاربات لادارة المخاطر وتدريبات وممارسات فضلى وتقنيات يمكن استخدامها لحماية البيئة السيبرانية وموجودات المؤسسات والمستخدمين<sup>(٢)</sup>.

وقد قدم نوربرت واينر تعريفاً للأمن السيبراني في منتصف القرن العشرين ، مفاده ان التفاعل بين الانسان والآلة يؤدي الى خلق بيئة بديلة للاتصال تشكل البنى الاساسية لمفهوم الفضاء السيبراني .

كما عرفته الوكالة الفرنسية لأمن أنظمة الاعلام المكلفة بالدفاع السيبراني الفرنسي بأنه ( فضاء التواصل المشكل من خلال الربط البيئي العالمي لمعدات المعالجة الآلية للمعطيات الرقمية<sup>(٣)</sup>).

بالاضافة الى ذلك فقد أدلت وزارة الدفاع الأمريكية بدلوها بشأن تحديد المقصود بالأمن السيبراني إذ عرفته بأنه جميع الاجراءات التنظيمية اللازمة لضمان حماية المعلومات بجميع أشكالها المادية والالكترونية من مختلف الجرائم ، الهجمات ، التخريب ، التجسس ، الحوادث، واعتبر الاعلان الاوربي إن معنى الأمن السيبراني هو قدرة النظام المعلوماتي على مقاومة محاولات الاختراق التي تستهدف البيانات ، وهذا ما أكده استاذ الاتصالات في جامعة كاليفورنيا (ريتشارد كمرر) حيث عرفه بأنه عبارة عن وسائل دفاعية من شأنها أن تكشف وتحبط المحاولات التي يقوم بها القرصنة<sup>(٤)</sup>.

١ ) أسعد طارش عبد الرضا ، علي ابراهيم مشجل المعموري /الأمن السيبراني ودوره في انتشار ظاهرة الارهاب لعام ٢٠٠٣ /مجلة دراسات دولية /مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية /العدد الثمانون / ٢٠٢٠/ص ١٥٤ .

٢ )اسماعيل زروقة / الفضاء السيبراني والتحول في مفاهيم القوة والصراع /مجلة العلوم القانونية والسياسية /المجلد ١٥ /العدد ١ /٢٠١٩/ ص ١٠١٧ .

٣ ) فاطمة ببيرم / السيادة الوطنية في ظل الفضاء السيبراني والتحويلات الرقمية (الصين أنموذجاً ) / المجلة الجزائرية للامن الانساني /المجلد ٥٠ /العدد ١/٢٠٢٠/ص ٧٩٢-٧٩٣ .

٤ )أسعد طارش عبد الرضا ، علي ابراهيم مشجل المعموري /مصدر سابق / ص ١٥٤ .

## الوصف القانوني لعلاقة نشر فايروس كورونا بالامن السيبراني في التشريع العراقي

عند ذكر مصطلح الامن السيبراني يتبادر الى الذهن بأنه كشف معلومات كان يجب أن تبقى سراً ، والحقيقة فإن الحفاظ على سرية المعلومات لا يعدو أن يكون جانباً واحداً ومهماً من جوانب الأمن ، أما المتخصصون فيرون لأمن الحاسوب والمعلومات مكونات ثلاثة على درجة واحدة من الأهمية وهي (١) :

(أ) سرية المعلومات : والمقصود بها كل التدابير اللازمة لمنع اطلاق غير المصرح لهم على المعلومات الحساسة أو السرية ، ومن أمثلة ذلك المعلومات الشخصية او الموقف المالي لشركة ما والمعلومات العسكرية.

(ب) سلامة المعلومات : خلافا لما جاء في الفقرة السابقة فالمقصود في هذه الفقرة هو اتخاذ التدابير اللازمة لحماية المعلومات من التغيير ومن امثلة ذلك هو نشر جهة ما قوائم اسماء المقبولين ممن تقدموا لطلبات العمل لديها ، وعندما نتكلم عن امن هذه القوائم يعني حمايتها من التغيير ، فمن المحتمل أن يقوم أحد الأشخاص بحذف بعض الاسماء وادراج اسماء أخرى بدلاً عنها .

(ج) ضمان الوصول الى المعلومات والموارد الحاسوبية :ان الحفاظ على سرية المعلومات وسلامتها يُعد بلا شك أمر في غاية الأهمية ولكن هذه المعلومات تصبح غير ذات قيمة اذا كان من يحق له الاطلاع عليها لا يمكنه الوصول اليها ، أو إن الوصول اليها يحتاج الى وقت طويل ، ويتخذ المهاجمون وسائل مختلفة لحرمان المستفيدين من الوصول إلى المعلومات ، ومن هذه الوسائل حذف المعلومات نفسها ، أو مهاجمة الأجهزة التي تخزن المعلومات فيها وشلها عن العمل .

### الفرع الثاني

#### الهجمات السيبرانية

لا يوجد اجماع على تعريف الهجمات السيبرانية من حيث الكيفية أو الأساليب التي تتضمنها هذه الهجمات فهناك تقاطع في الآراء بشأن إيجاد إطار مفاهيمي منضبط لمصطلح الهجمات السيبرانية .

فهناك من عرفها بأنها نشاط إجرامي تستخدم فيه التقنية الإلكترونية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كوسيلة لتنفيذ الإعتداء الإجرامي المستهدف ، وهذا التعريف قد أوضح لنا مصطلح الهجمات السيبرانية من حيث وسيلة الاستخدام (٢).

كما عرفها آخرون على إنها تصرف يدور في عالم رقمي قائم على أساس استخدام بيانات رقمية ووسائل إتصال تعمل إلكترونياً ومن ثم يتم تطويرها ليتضمن مفهوماً أوسع يقوم على تحقيق أهداف عسكرية أو أمنية ملموسة ومباشرة جراء إختراق مواقع إلكترونية حساسة عادةً ما تقوم بوظائف تُصنف

١ ( خالد بن سليمان الغنبر ، محمد بن عبدالله القحطاني / أمن المعلومات بلغة ميسرة / ط١/مركز التميز لأمن المعلومات /جامعة الملك سعود / ٢٠٠٩/ص٢٢ .

٢ ( رعد فجر الراوي /القصور التشريعي في مواجهة الهجمات السيبرانية / مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية / جامعة كركوك/ المجلد ١٥ /العدد ٣٩ / ٢٠٢١/ص١٩٢ .

## الوصف القانوني لعلاقة نشر فايروس كورونا بالامن السيبراني في التشريع العراقي

بأنها ذات أولوية كأنظمة حماية محطات الطاقة النووية أو الكهربائية أو المطارات ووسائل النقل الأخرى<sup>(١)</sup>.

وقد عرفه خبراء في القانون الدولي الانساني وفي مقدمتهم شين (shin) ، إذ عرفه بأنه استخدام الطيف الالكتروني أو الكهرومغناطيسي لتخزين وتعديل وتبادل البيانات وجهاً لوجه مع أنظمة تحكم في بنى تحتية مرتبطة بها ، وأيضاً عرفها فيورترس ( Fuertes ) هي هجوم عبر الانترنت يقوم على التسلل إلى مواقع إلكترونية غير مرخصة بالدخول إليها بهدف تعطيل وإتلاف البيانات المتوفرة فيها أو الاستحواذ عليها وهي عبارة عن سلسلة هجمات الكترونية تقوم بها دولة ضد أخرى ، بينما ذهب ماركوروسيني (Marco Roscini) إلى تعريفها بتطويع الإمكانيات الإلكترونية العسكرية لأجل التأثير في مواقع إلكترونية أخرى وتعطيلها وتدميرها سواء أكانت تقدم خدمات مدنية أو عسكرية<sup>(٢)</sup>.

ولعل من اهم الاستجابات لوضع إطار مفاهيمي لمصطلح الهجمات السيبرانية وردت في اصدار ما يسمى (دليل تالين)<sup>(٣)</sup> الذي عرف الهجمات السيبرانية في المادة (٣٠) من الاصدار الأول لعام ٢٠١٣ بأنها (عملية الكترونية سواء هجومية أو دفاعية والتي من شأنها أن تُسبب إصابة أو موت أشخاص أو إتلافاً أو تدميراً لمنشآت ) .

ويتشابه السلوك السيبراني مع السلوك التقليدي الذي يقوم به فاعله من حيث القائم بهذا الهجوم ، فهناك مجرم له دافع للقيام بالهجوم والضحية قد تكون شخص طبيعي أو معنوي ، أما الاختلاف الحقيقي فيظهر في أداة الهجوم ومكانه ، ففي الهجوم السيبراني تكون الأداة ذات تقنية عالية وأيضاً المكان الذي إنطلق منه الهجوم لا يتطلب اتصال فاعله اتصالاً جسمانياً لأنه يتم عن بُعد بواسطة خطوط وشبكات الإتصال بين المهاجم ومكان الهجوم ، وهنا يُثار تساؤل حول مدى إمكانية تطبيق القيود التي يفرضها القانون الدولي العام على الهجمات أو الحروب التقليدية على الهجمات السيبرانية .

إذا كانت قواعد الحرب التقليدية لا تنطبق حرفياً على الهجمات السيبرانية حسب اتفاقيات جنيف الأربع لعام (١٩٤٩) وبروتوكولاتها الإضافية إلى أن تكون التكنولوجيا السيبرانية لم تولد من فراغ قانوني ، ذلك إن تقرير (٢٠١٣ ، ٢٠١٥) الذين اعتمدهما مجموعة الأمم المتحدة للخبراء الحكوميين بشأن التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي أكدوا إن القانون الدولي وبخاصة ميثاق الأمم المتحدة ينطبق ، وهو ما يؤدي بالنتيجة بالقول بأن القانون الدولي الانساني ينطبق على الهجمات السيبرانية إذا كانت هناك حالة نزاع مسلح وتسببت تلك الهجمات في تدمير بنى تحتية ألحقت ضرراً بالمدنيين لإضطراب أنظمة المواصلات أو المستشفيات أو وقوع خسائر في الأرواح البشرية، وأشارت محكمة العدل الدولية في رأيها الإستشاري بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة

(١) أحمد عبيس نعمة ، زهراء عماد محمد كلنتر / تكبيف الهجمات السيبرانية في ضوء القانون الدولي / مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية / كلية القانون / جامعة الكوفة / العدد ٤٤-٤٤ / ١-٢٠٢٠ / ص ٥١ .

(٢) أحمد عبيس نعمة الفتلاوي، حيدرة محمد / الهجمات السيبرانية ومواجهتها في ضوء القانون الدولي المعاصر / مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية / كلية القانون / جامعة بابل / العدد الرابع / ٢٠١٦ / ص ٦١٦ .

(٣) (دليل تالين) هو عبارة عن وثيقة غير ملزمة قام بإعداده مجموعة من الخبراء في القانون الدولي بطلب من مركز التميز للدفاع السيبراني التابع لحلف الشمال الاطلسي ، نُشر الإصدار الأول منه عام ٢٠١٣ في ٩٥ قاعدة قانونية إرشادية لسلوك الدول في سياق الحرب السيبرانية ، كما صدر الإصدار الثاني عام ٢٠١٧ متضمناً ١٥٤ قاعدة ليُشكل بذلك مستوى أكثر إتساعاً لمعالجة العمليات --السيبرانية ، ويتعلق الدليل بالقانون الدولي المُطبق في حالة نشوب حروب سيبرانية وتنظيم قواعد الإشتباك عبر الفضاء السيبراني ، نقلًا عن : بن تغري موسى / الحرب السيبرانية والقانون الدولي الإنساني / مجلة الإجتهد القضائي /جامعة محمد خيضر بسكرة /المجلد ١٢ / العدد ٢٢ / السنة ٢٠٢٠ / ص ٢١٠ .

## الوصف القانوني لعلاقة نشر فايروس كورونا بالامن السيبراني في التشريع العراقي

النوية أو إستخدامها ( إن مبادئ وقواعد القانون الدولي الإنساني المطبق في النزاع المسلح تنطبق على جميع أشكال الحروب وعلى جميع أنواع الأسلحة )<sup>(١)</sup>.

ولعل الاستجابة الدولية الأهم والأبرز لمعالجة الهجمات السيبرانية وردت في دليل ( تالين ) الذي يبحث امكانية تطبيق القانون الدولي على الفضاء السيبراني ، حيث تناول هذا الدليل عدداً من المفاهيم مثل الحصار السيبراني ومثل هكذا مفاهيم تخضع للقانون الدولي الانساني سواء تم تطبيقها في البر أو الجو أو البحر ، ويقر الدليل بأن الهجمات السيبرانية قد تُشكل نزاعات مسلحة وحدها تبعاً للظروف والآثار المدمرة لتلك الهجمات<sup>(٢)</sup>.

وقد صدر عن حلف الشمال الأطلسي أثناء انعقاد قمته إعلانات متعددة تناولت هذه الإعلانات في جوانبها الهجمات السيبرانية ، ومن هذه الإعلانات إعلان (ويلز) في عام (٢٠١٤)، إذ أشار هذا الإعلان إن حلف الناتو يشير بأن الهجمات السيبرانية أصبحت أكثر شيوعاً وانتشاراً ، ومن أجل مواجهة هذه التحديات يجب اعتماد سياسة دفاع سيبرانية محسنة، وفي إعلان آخر للحلف الذي أطلق عليه إعلان (وارسو) في عام (٢٠١٦) ، إذ أشار هذا الإعلان إن الهجمات السيبرانية تُشكل تحدياً واضحاً لأمن الحلف ويمكن أن تكون ضارة بالمجتمعات الحديثة، إذ يعترف الحلف بالفضاء السيبراني كمجال للعمليات التي يجب أن يُدافع عنها الحلف بشكل فعال<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثاني

#### تأثير جائحة كورونا على الامن السيبراني

تنتشر الامراض والايوبئة على الصعيد الدولي سواء ما كان منها جديداً أو عائداً للظهور مما يستوجب إتخاذ تدابير بالغة الأهمية لمنع إندلاع الأزمات بكافة أنواعها سواء أكانت صحية أم إقتصادية أم إجتماعية أم معلوماتية بما قد يؤدي بحياة الملايين وحدث خراباً إجتماعياً أو إقتصادياً أو ثقافياً خلال وقت وجيز ، لذا يتطلب الأمر إتخاذ سلسلة من التدابير لحل الأزمات ، وهو ما يُمكن أن يكون عاملاً دافعاً للدول للتكتم عند إنتشار جائحة معينة ، وهو ما حدث في أزمتنا الراهنة وهي جائحة كورونا والتي ما زلنا نعاني آثارها على الصعيد المحلي والعالمي مما يتسبب تبعاً لذلك بعرقلة جهود التصدي للأزمة ما ينتج عنه من آثار ، وهو ما يدفع للبحث عن اللجوء لفرض أدنى حد ممكن من القيود ليظهر دور الدول في القيادة السياسية على المستوى المحلي والعالمي في نطاق التأهب للأزمات .

إن ما يتحقق من آثار بسبب الأزمات الصحية يتجاوز ما تخلفه من مرضى وموتى ، فلتلك الأزمات عواقب وخيمة ، ومن تلك العواقب هو تأثيرها على الأمن السيبراني من خلال الإنتشار الواسع للجرائم السيبرانية<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> بن صابر بلقاسم ، حيدرة محمد / الهجمات السيبرانية ومواجهتها في ضوء القانون الدولي المعاصر / مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة / العدد الرابع / ٢٠١٧ / ص ٢٠٠ ، ٢٠١ .

<sup>(٢)</sup> نور أمير الموصل / الهجمات السيبرانية في ضوء القانون الدولي الانساني / رسالة ماجستير / الجامعة الافتراضية السورية / ٢٠٢١ / ص ٢٤ ، ٢٥ .

<sup>(٣)</sup> زينب رياض جبر / التجسس الرقمي في ضوء قواعد القانون الدولي العام / أطروحة دكتوراه / كلية القانون / جامعة كربلاء / ٢٠٢١ / ص ١٢٩ ، ١٢٨ .

<sup>(٤)</sup> ايناس عبد الهادي الربيعي / الوضع القانوني والمسؤولية الانسانية في مواجهة الوباء (كوفيد ١٩ أنموذجاً) / ٢٠٢٠ / ص ٤ .

## الوصف القانوني لعلاقة نشر فايروس كورونا بالأمن السيبراني في التشريع العراقي

فرض وباء كورونا الذي اجتاح العديد من دول العالم تحدياً أمنياً مرتبطاً بالأمن السيبراني ، فقد شهدت العديد من الدول الهجمات الإلكترونية والتي شكلت تهديداً لأمن وإستقرار بعض الدول ، كما قامت العديد من التنظيمات المتطرفة باستغلال إنشغال العالم بوقف إنتشار العدوى وإيجاد العلاج باستخدام الانترنت لبث خطابات الكراهية ونشر الآراء المتطرفة وذلك لإبراز التغيرات التي طرأت على طبيعة الهجمات الإلكترونية بعد جائحة كورونا ، ومن الأمثلة على ذلك قامت مجاميع للقرصنة في إيران بشن العديد من الهجمات الإلكترونية على منظمة الصحة العالمية ومراكز أبحاث بريطانية وأمريكية تسعى لإنتاج لقاحات لعلاج الوباء ، فقد نقلت وكالة رويترز للأخبار عن مصادر متخصصة في الأمن السيبراني إنه قد قام قرصنة إلكترونيين يعملون لصالح الحكومة الإيرانية بإختراق حسابات البريد الإلكتروني الشخصية لموظفين من منظمة الصحة العالمية ، هذا بالإضافة إلى قيام إيران بشن هجوم إلكتروني على مرافق المياه والصرف الصحي في ( ٢٤ أبريل ٢٠٢٠ ) والتي تسببت في توقف مضخة في شبكة مياه في منطقة (شارون) ، كما نشرت إستشارية المركز الوطني للأمن السيبراني في المملكة المتحدة تفاصيل حول نشاط مجموعة تُعرف بإسم (APT29) تستهدف العديد من مراكز الأبحاث في المملكة المتحدة وكندا والولايات المتحدة تعمل بشكل شبه مؤكد كجزء من خدمات المخابرات الروسية ، وهذا بالإضافة إلى ما تعرضت إليه وكالة الصحة العالمية في ( ١٦ مارس ٢٠٢٠ ) إلى هجوم سيبراني أدى إلى تعطل شبكتها الداخلية ، وأيضاً ما تعرض له مشفى (برنو) الجامعي في التشيك والتي أدت إلى إلغاء العديد من العمليات الجراحية وتحويل العديد من المرضى إلى مستشفيات أخرى مما أدى إلى خسائر مادية ، هذا وقد استغلت بعض التنظيمات الارهابية وفي مقدمتها تنظيم داعش باستغلال هذه الأزمة وبث خطابات الكراهية والآراء المتطرفة وكذلك توظيف هذه الأزمة بشكل ديني بكونها عقاباً من الله (١).

وتجدر الإشارة إلى إن المهاجمين السيبرانيين يسببون في إتجاهين رئيسيين وهما :

(١) الهجوم على البنية المعلوماتية وإختراق الحسابات الإلكترونية ، إذ يحذر المتسللون الضحية من إنه قد تم الإبلاغ عن مرضى مصابين في مدينة أو حي ، ومن ثم يحث المتسللون الضحايا على فتح مستند وورد (word) لمعرفة المصابين بالمدينة ، ولكن الملف يشتمل على تعليمات برمجية ضارة تمنح المحتالين التحكم بجهاز الضحية ، ونتيجة لذلك يمكن للمتسللين التجسس عليك والدخول جهازك عبر الانترنت وتثبيت برامج ضارة وأكثر خطورة .

(٢) الإحتيال عن طريق مواقع وخرائط لمتابعة انتشار الفايروس .

ومع انتشار فايروس كورونا في جميع أنحاء العالم من المحتمل أن يصبح مستخدمو الحواسيب الخائفون أهدافاً سهلة بعد قيام العديد من الجهات الحكومية والصحية بنشر خرائط لمتابعة انتشار الفايروس .

واكتشف خبراء أمنيون إن القرصنة يستغلون خوف الناس من الجائحة لخداعهم وسرقة بياناتهم الشخصية، فالمتسللين يستخدمون هذه الخرائط لسرقة معلومات المستخدمين كأسماءهم وكلمات المرور

---

(١) ياسمين أحمد صالح / الارهاب الإلكتروني في ظل أزمة فايروس كورونا (الأنماط والتداعيات) / مجلة كلية السياسة والإقتصاد / العدد التاسع / ٢٠٢١/ص٧١،٧٠.

## الوصف القانوني لعلاقة نشر فايروس كورونا بالامن السيبراني في التشريع العراقي

الخاصة بهم وأرقام بطاقات الإئتمان ، ويقوم المهاجمون بتصميم مواقع (الويب ) المتعلقة بفايروس كورونا ويطلبون المستخدمين بتنزيل التطبيق لابقائهم على الاطلاع على الوضع (١).

وهكذا يتضح ان الهجمات السيبرانية في ظل ازمة كورونا إلى أي مدى ساهمت هذه الأزمة في تغيير طبيعة هذه الأزمات وزيادة أعدادها وخلق بيئة مناسبة لتنامي التطرف وتصاعد خطر الارهاب في المنطقة والعالم ، وقد ضاعف انتشار وباء فايروس كورونا اهمية أمن الفضاء السيبراني والتي اصبحت من اهم الأدوات التي تعتمد عليها الدول في مواجهة تداعيات هذا الفايروس .

### المطلب الثالث

#### البيان الوصفي القانوني لنشر فايروس كورونا في ظل تأثير الأمن السيبراني به

يُقصد بالوصف القانوني (وسيلة تحديد الواقعة المستوجبة للعقاب وهي الثوب القانوني الملائم لها بلا ضيق أو إتساع ) ، وينبغي أن يكون السلوك قيد التهمة هو الذي يتوافق معه هذا الوصف (٢).

بمعنى انه النتيجة النهائية لعملية التكييف القانوني بعد تحديد العناصر المكونة لهذا التكييف ، بعبارة أخرى إنه تحديد النموذج القانوني لجريمة معينة واعطاؤها اسماً مُعيناً في إطار نص عقابي محدد من قبل المشرع يوضح فيه ان الفعل إذا توافرت فيه أركان جريمة معينة فإنه يوصف بذلك الوصف القانوني (٣).

ويرتبط الوصف القانوني بالتحديد الذي يقوم به المشرع والذي بموجبه تعد بعض الأفعال جرائم يترتب على ارتكابها عقوبات معينة محددة في النص القانوني وفقاً للمبدأ السائد في الدساتير وفي القانون الجنائي وهو مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات (٤).

وتكمن اهمية الوصف القانوني للسلوك الاجرامي في انه يشد الانتباه الى كل خصوصية يجب توافرها مادياً في السلوك الانساني كي يُضفي عليه وصف التجريم ،فلا يفوت المشتغل بتطبيق القانون إدراك خصوصية ما من الخصوصيات اللازمة لذلك ،وإلا فإنه يتزايد خطر نعت السلوك بوصف الجريمة حيث يكون قد تخلف فيه شرط أو أكثر من شروط هذا الوصف (٥).

وفي ضوء ما تقدم يتبادر الى الذهن تساؤل يتمثل بـ ( ما هو الوصف القانوني المناسب الذي يمكن ان يوصف به فعل نشر فايروس كورونا في ظل تأثير الامن السيبراني بأزمة الجائحة وما صاحب ذلك من ازدياد خطورة الهجمات السيبرانية في فترة الوباء او الجائحة نظراً لتوجه الكثير من المجرمين الى استغلال الانترنت لارتكاب بعض الافعال الماسة بمنظومة الامن السيبراني ) ،فقد اختلفت وجهات

(٢) بن عودة صليحة /الجريمة في زمن كورونا انخفاض في الكم وخطورة في النوع /بحث منشور في وقائع المؤتمر الدولي الافتراضي (جائحة كورونا كوفيد ١٩ بين حتمية الواقع والتطلعات ) / الجزء الأول / المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية / برلين / ألمانيا/٢٠٢٠ / ص ٢٧٩، ٢٧٨.

(١) جواد الرهيمي /التكييف القانوني للدعوى الجنائية /٢٤/المكتبة القانونية /بغداد/٢٠٠٦/ص١٨٨.

(٢) محمد حسين الحمداني ، خالد عوني المختار / الوصف القانوني للسلوك الاجرامي/مجلة الرافدين للحقوق/كلية الحقوق/جامعة الموصل/المجلد١٨/العدد ٦٤/٢٠١٨/ص٣٣٨.

(٣) فرقد عبود العارضي /الوصف القانوني للجريمة /مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية/كلية القانون/جامعة بابل/المجلد ٣/العدد ١ / ٢٠١١/ص١٧٥.

(٤) رمسيس بهنام /النظرية العامة للقانون الجنائي/ط٣/منشأة المعارف/الاسكندرية/١٩٩٧/ص٤٧٣.

## الوصف القانوني لعلاقة نشر فايروس كورونا بالامن السيبراني في التشريع العراقي

النظر حول الوصف القانوني لنشر فايروس كورونا الى الغير لأن التشريع الوطني لم ينظم نشر الفايروسات في قانون خاص ؛ لذلك فقد ثار الخلاف حول الأوصاف القانونية المناسبة لفعل نشر هذا الفايروس ، ولكن الذي يهمننا في هذا المقام هو وضع وصف قانوني لفعل نشر فايروس كورونا من خلال علاقته بالمساس بالأمن السيبراني .

فالوصف القانوني لفعل نشر فايروس كورونا الملائم هو وصفه على اعتبار انه جريمة ارهابية ، وفيما يلي سنبين تعريف الجريمة الارهابية فقهاً وقانوناً وبيان أركانها .

### أولاً : تعريف الجريمة الإرهابية :

سنبين في هذه الفقرة التعريف الفقهي والقانوني للجريمة الارهابية :

(أ) **تعريف الجريمة الإرهابية :** هي عملية رعب تتألف من ثلاث عناصر العنف والتهديد باستخدامه والخوف الناتج عن ذلك ، أو هي عمل إجرامي مصحوب بالرعب أو العنف بقصد تحقيق هدف محدد (١).

(ب) **التعريف القانوني للجريمة الارهابية :** عرف قانون مكافحة الارهاب رقم (١٣) لسنة (٢٠٠٥) في نص المادة ( ١ ) الجريمة الارهابية بانها ( كل فعل اجرامي يقوم به فرد او منظمة استهدف فرداً أو مجموعة أفراد أو جماعات أو مؤسسات رسمية أو غير رسمية أوقع أضراراً بالممتلكات العامة أو الخاصة بغية الإخلال بالوضع الأمني أو الإستقرار أو الوحدة الوطنية أو إدخال الرعب أو الخوف والفرع بين الناس أو إثارة الفوضى تحقيقاً لغايات إرهابية ) .

**ثانياً: أركان الجريمة الإرهابية :** لأجل اعتبار الأفعال الإجرامية أعمالاً إرهابية لا بُد من تحقق أركان هذه الجريمة :

(أ) **الركن المادي :** يكتمل الركن المادي بتحقق ثلاثة عناصر جوهرية وهي :

(١) **السلوك الإجرامي /** يتمثل السلوك الإجرامي بالقيام بالأفعال المادية الصادرة من الجاني كالقيام بنشاط ارهابي والذي يكون بشكل قوة أو عنف أو تهديد أو ترويع سواء أكان داخل أو خارج البلد ولكن مع تطور التكنولوجيا بدأت تظهر أشكال جديدة للأفعال الإرهابية كاستخدام تكنولوجيا المعلومات التي تتمثل بتدمير المعلومات الالكترونية (٢) ، بالإضافة إلى ما يُسمى بالإرهاب البيئي وذلك من خلال نشر فايروسات ومايكروبات في منظومة المياه الصالحة للشرب في المياه الإقليمية أو المياه الداخلية التي تمر عبر الأراضي الوطنية ونشر هذه الفايروسات على سطح الأرض أو في باطنها ، كما لو استخدم الجناة طائرة للقيام بذلك في أجواء مدينة معينة ، وينصرف فعل الإدخال إلى تلوين الهواء وطبقات الجو العليا فوق الأراضي الوطنية بالفايروسات وسطح التربة من خلال نشر الفايروسات المعدية من

(١) امحمد اقبلي ، عابد العمراني الميلودي / القانون الجنائي الخاص المعمق في شرووع / ط١ / مكتبة الرشاد سطات للنشر والتوزيع / ٢٠٢٠ / ص ٩٤ .

(٢) محمد حميد حسن / المسؤولية الجنائية الدولية عن نشر فايروس كورونا المستجد / رسالة ماجستير / كلية الحقوق / جامعة تكريت / ٢٠٢١ / ص ٣٢ .

## الوصف القانوني لعلاقة نشر فايروس كورونا بالامن السيبراني في التشريع العراقي

خلال وضع عوبات جرثومية في باطن الأرض ، وهذا الأمر يتحقق بنشر واستخدام الفايروسات كوسيلة للإرهاب<sup>(١)</sup>.

**(٢) النتيجة /** تُشكل النتيجة عنصر مهم في الجريمة الإرهابية إذ تتحقق النتيجة بوقوع الجريمة الإرهابية وذلك بمجرد المساس بالمصالح، وتتمثل بالأرواح والحريات والمصالح أو بمجرد تعريضها للخطر، فالنتيجة الجرمية التي تترتب على سلوك نشر فايروس كورونا هي الاضرار بمنظومة الامن السيبراني حسب هذا الوصف

**(٣) العلاقة السببية /** تتمثل بربط الصلة بين السلوك الاجرامي في العملية الارهابية وبين النتيجة الارهابية، إذ لا بُد من إثبات بأن النشاط الإرهابي هو الذي أدى إلى حدوث النتيجة، فالعلاقة السببية تتمثل بان نشر فايروس كورونا هي سبب في تآثر نظام الامن السيبراني بها، فكلما زادت رقعة انتشار الفايروس زاد عمق الضرر.

**(ب) الركن المعنوي:** إن الركن المعنوي في الجريمة الإرهابية يتحقق في توفر القصد العام والقصد الخاص، إذ يقوم القصد العام على إتجاه إرادة الجاني نحو القيام بالجريمة الإرهابية والمباشرة بالسلوك الإجرامي مع العلم بها وبالآثار المترتبة عليها، وتتمثل العملية الإرهابية بالعنف والقوة والترويع وأي سلوك آخر ينص عليه القانون ويدخل ضمن مفهوم الأعمال الإرهابية، كذلك لا بُد أن تنصرف إرادة الجاني نحو القيام بالنشاط الإرهابي مع العلم بأن هذا النشاط من الأعمال الإرهابية ومحظور قانوناً.

على ضوء ما تقدم بالإمكان وصف نشر فايروس كورونا على إنه من الجرائم الإرهابية في حال نشر الفايروس بدوافع إرهابية وذلك من خلال القيام بفعل النشر عبر المياه أو الجو، فضلاً عن إنه يُمكن اعتبار فايروس كورونا وسيلة إرهابية لأجل الإضرار بالمصلحة العامة والخاصة، كذلك يُمكن أن تحقق هذه الجائحة النتيجة الإجرامية كما في العمليات الإرهابية إذا كان من شأن نشر هذا الفايروس أن يُسبب إضطراب بالنظام العام، كما يُمكن أن تتحقق العلاقة السببية بين السلوك الإجرامي والنتيجة الإجرامية، ويبرز ذلك واضحاً في ما سببته جائحة كورونا من اضطراب في منظومة الأمن السيبراني

### الخاتمة

(١) اتضح لنا ان الهجمات السيبرانية في ظل ازمة كورونا إلى أي مدى ساهمت هذه الأزمة في تغيير طبيعة هذه الأزمات وزيادة أعدادها وخلق بيئة مناسبة لتنامي التطرف وتصاعد خطر الارهاب في المنطقة والعالم، وقد ضاعف انتشار وباء فايروس كورونا أهمية أمن الفضاء السيبراني والتي اصبحت من اهم الأدوات التي تعتمد عليها الدول في مواجهة تداعيات هذا الفايروس.

(٢) بالإمكان وصف نشر فايروس كورونا على إنه من الجرائم الإرهابية في حال نشر الفايروس بدوافع إرهابية وذلك من خلال القيام بفعل النشر عبر المياه أو الجو، فضلاً عن إنه يُمكن اعتبار فايروس كورونا وسيلة إرهابية لأجل الإضرار بالمصلحة العامة والخاصة، كذلك يُمكن أن تحقق هذه الجائحة النتيجة الإجرامية كما في العمليات الإرهابية إذا كان من شأن نشر هذا الفايروس أن يُسبب إضطراب

(٣) عبد القادر حسيني ابراهيم محفوظ /المسؤولية الجنائية الناشئة عن الإصابة بالفايروسات /أطروحة دكتوراه / كلية الحقوق/جامعة عين شمس / ٢٠٠٧/ص٦٨٦.

## الوصف القانوني لعلاقة نشر فايروس كورونا بالامن السيبراني في التشريع العراقي

بالنظام العام، كما يُمكن أن تتحقق العلاقة السببية بين السلوك الإجرامي والنتيجة الإجرامية ، ويبرز ذلك واضحاً في ما سببته جائحة كورونا من اضطراب في منظومة الأمن السيبراني .

### المصادر :

#### أولاً : الكتب :

- ١) امحمد اقبلي ،عابد العمراني الميلودي /القانون الجنائي الخاص المعمق في شروع / ط١/ مكتبة الرشاد سطات للنشر والتوزيع /٢٠٢٠.
- ٢) ايناس عبد الهادي الربيعي / الوضع القانوني والمسؤولية الانسانية في مواجهة الوباء (كوفيد ١٩ أنموذجاً) / ٢٠٢٠.
- ٣) جواد الرهيمي /التكليف القانوني للدعوى الجنائية /ط٢/المكتبة القانونية /بغداد/٢٠٠٦.
- ٤) خالد بن سليمان الغنبر ، محمد بن عبدالله القحطاني / أمن المعلومات بلغة ميسرة /ط١/مركز التميز لأمن المعلومات /جامعة الملك سعود / ٢٠٠٩.
- ٥) رمسيس بهنام /النظرية العامة للقانون الجنائي/ط٣/منشأة المعارف/الاسكندرية/١٩٩٧.

#### ثانياً: الرسائل والأطاريح :

- ١) زينب رياض جبر / التجسس الرقمي في ضوء قواعد القانون الدولي العام / أطروحة دكتوراه / كلية القانون/ جامعة كربلاء / ٢٠٢١.
- ٢) عبد القادر حسيني ابراهيم محفوظ /المسؤولية الجنائية الناشئة عن الإصابة بالفايروسات /أطروحة دكتوراه / كلية الحقوق/جامعة عين شمس / ٢٠٠٧.
- ٣) محمد حميد حسن / المسؤولية الجنائية الدولية عن نشر فايروس كورونا المستجد / رسالة ماجستير / كلية الحقوق / جامعة تكريت / ٢٠٢١.
- ٤) نور أمير الموصللي / الهجمات السيبرانية في ضوء القانون الدولي الانساني /رسالة ماجستير / الجامعة الافتراضية السورية / ٢٠٢١.

#### ثالثاً: البحوث :

- ١) أسعد طارش عبد الرضا ، علي ابراهيم مشجل المعموري /الأمن السيبراني ودوره في انتشار ظاهرة الارهاب لعام ٢٠٠٣/مجلة دراسات دولية /مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية /العدد الثمانون / ٢٠٢٠/ص ١٥٤.
- ٢) اسماعيل زروقة / الفضاء السيبراني والتحول في مفاهيم القوة والصراع /مجلة العلوم القانونية والسياسية /المجلد ١٥ /العدد ١ / ٢٠١٩.
- ٣) احمد عبيس نعمة القتلاوي، حيدرة محمد / الهجمات السيبرانية ومواجهتها في ضوء القانون الدولي المعاصر /مجلة المحقق الحلبي للعلوم القانونية والسياسية / كلية القانون / جامعة بابل /العدد الرابع / ٢٠١٦.
- ٤) أحمد عبيس نعمة ، زهراء عماد محمد كلنتر / تكييف الهجمات السيبرانية في ضوء القانون الدولي /مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية / كلية القانون / جامعة الكوفة / العدد ٤٤ - ١ / ٢٠٢١.
- ٥) بن تغري موسى / الحرب السيبرانية والقانون الدولي الإنساني /مجلة الإجتهد القضائي /جامعة محمد خيضر بسكرة /المجلد ١٢ / العدد ٢٢ / السنة ٢٠٢٠ .
- ٦) بن صابر بلقاسم ، حيدرة محمد / الهجمات السيبرانية ومواجهتها في ضوء القانون الدولي المعاصر /مجلة حقوق الانسان والحريات العامة /العدد الرابع / ٢٠١٧.

## الوصف القانوني لعلاقة نشر فايروس كورونا بالامن السيبراني في التشريع العراقي

٧) بن عودة صليحة/الجريمة في زمن كورونا انخفاض في الكم وخطورة في النوع /بحث منشور في وقائع المؤتمر الدولي الافتراضي (جائحة كورونا كوفيد ١٩ بين حتمية الواقع والتطلعات ) / الجزء الأول / المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية / برلين / ألمانيا/٢٠٢٠.

٨) بن عودة صليحة/الجريمة في زمن كورونا انخفاض في الكم وخطورة في النوع /بحث منشور في وقائع المؤتمر الدولي الافتراضي (جائحة كورونا كوفيد ١٩ بين حتمية الواقع والتطلعات ) / الجزء الأول / المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية / برلين / ألمانيا/٢٠٢٠.

٩) فاطمة بيرم / السيادة الوطنية في ظل الفضاء السيبراني والتحول الرقمي (الصين أنموذجاً) / المجلة الجزائرية للامن الانساني /المجلد ٥٠/العدد ١/٢٠٢٠.

١٠) فرقد عبود العارضي /الوصف القانوني للجريمة /مجلة المحقق الحلبي للعلوم القانونية والسياسية/كلية القانون/جامعة بابل/المجلد ٣/العدد ١ / ٢٠١١.

١١) محمد حسين الحمداني ، خالد عوني المختار / الوصف القانوني للسلوك الاجرامي/مجلة الرافدين للحقوق/كلية الحقوق/جامعة الموصل/المجلد ١٨/العدد ٦٤/٢٠١٨.

٩) ياسمين أحمد صالح / الارهاب الالكتروني في ظل أزمة فايروس كورونا (الأنماط والتداعيات ) / مجلة كلية السياسة والإقتصاد / العدد التاسع /٢٠٢١.